A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/42/905
5 January 1988
ARABIC
ORIGINAL : ARABIC/ENGLISH

الدورة الثانية والاربعون
البند ١٣٦ من جدول الاعمال

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، موجهة الى
الامين العام من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية
لدى الامم المتحدة

أشير الى كتابي المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٧ والذي استعرضت فيه تاريخ المضايقات الناتجة عن القيود المفروضة من قبل البلد المضيف على الاستعمال الرسمي لبيت رئيس البعثة في أنغلوود بنيوجرسي . لقد تمادت الادارة الامريكية في الاستمرار منكرة حقنا في استعمال هذا البيت تارة تحت شعار قصر مدة طلب الاذن ، وتارة أخرى تحت إدعاء أن الاستعمال يجب أن لا يتعدى مرتين كل شهر . وكان هذا الترتيب المؤقت قد تم من خلال مساعيكم ومساعي المستشار القانوني مع احتفاظنا بحقنا في الاستعمال الكامل لذلك العقار .

نحن ، وكذلك انتم ، تعلمون أن هذه ادعاءات واهية ما هي إلا غطاء لوجه المعاملة التمييزية والتنغيص المتعمد لخلق أجواء عمل غير مريحة لهذه البعثة . لقد بذلتم ولا زلتم تبذلون قصارى جهدكم من أجل اقناع سلطات البلد المضيف أن هذه الممارسة خاطئة من أساسها ولا بد من العمل لتصحيح هذا الوضع الذي ينافي كل الاعراف الدولية بما فيها الاعراف المرسخة في اتفاق المقر لسنة ١٩٤٧ .

لقد وصلت هذه البعثة الى قناعة تامة بأن الاستمرار في هذه المساعي هو إهدار لحقنا في استعمالنا المشروع للعقار الرسمي لانه يبدو أن السلطات الامريكية قد اعتبرت ، وهماً ، أن هذه الممارسة الجائرة هي من ضمن ما يخوله لها تطبيق قانون البعثات الاجنبية ضد الممثلين الدائمين في الامم المتحدة ، وكلنا يعلم أن محور هذا

Digitized by UNOG Library

القانون الداخلي يدور حول المبدأ الدبلوماسي في المعاملة بالمثل في العلاقات الثنائية ، وهو الامر غير الوارد اطلاقا فيما يخص البعثات الدائمة المعتمدة لدى الأمم المتحدة ، ولا سيما في إطار العهود المتعددة الأطراف التي تحكم وحدها التعامل مع ممثلي الدول المعتمدين لدى هيئتكم الموقرة . ولا يساورني أدنى شك في أن الاستمرار في تطبيق هذا القانون هو تجاهل كامل من قبل سلطات البلد المضيف للحماية القانونية التي تكفلها الاتفاقيات ذات الصلة لممثلي الدول ، كما أننا متأكدون أن تطبيق بعض من عناصر هذا القانون على بعثتنا الدائمة بحجة المصالح الأمريكية لا يتوفر له أي تبرير قانوني .

ولكي يقف المجتمع الدولي على مدى ما تحملته هذه البعثة من المعاملة غير المتساوية ولتبيان مدى صبرها من أجل الوصول الى حل مقبول ومشرف ، فإني أطالب بنشر الرسائل المتبادلة بين البعثة وبينكم وبين البعثة والسيد المستشار القانوني الذي بذل جهودا مشكورة من أجل المساعدة لتأمين حل منصف لهذا المشكل .

وإزاء رفض الحكومة الأمريكية كل تعاون لحل هذا المشكل ونظرا لاستمرار المعاملة التمييزية بالنسبة لاستعمال سكن رئيس البعثة وكذلك تحديد تحرك رئيس وأعضاء البعثة في حدود الأحياء الخمسة لمدينة نيويورك دون كافة البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة ، فإن بعثة الجماهيرية العربية الليبية تطلب وبشكل رسمي تطبيق أحكام اتفاق المقر فيما يخص اللجوء الى التحكيم الدولي لوضع حد لهذا الاستهتار بحقنا كعضو في الأمم المتحدة طبقا للمادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة واتفاق المقر (القسم ١٥) .

وستكون هذه البعثة جد ممتنة لو تم تعميم هذه الرسالة ومرفقاتها بوصفها وثيقة من وثائق الدورة الثانية والاربعين للجمعية العامة في إطار البند ١٣٦ من جدول الأعمال .

(توقيع) علي ع. التريكي
الممثل الدائم

Digitized by UNOG Library

المرفق الاول

رسالة مؤرخة في ٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ موجهة الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني ، من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة*

أتشرف بأن أرفق طيه نسخة من قرار الدائرة الثالثة لمحكمة استئناف الولايات المتحدة في القضية المعنونة مدينة انغلوود ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية** .

(توقيع) رجب ع. الزروق
الوزير المفوض
القائم بالاعمال بالنيابة

---

* بالاضافة الى المراسلات الواردة في مرفقات هذه الوثيقة ، فإن شكوى الجماهيرية العربية الليبية المتعلقة باستخدام مسكنها في انغلوود كانت ايضا موضوعا لاجتماعات عديدة تم عقدها بين ممثلي الجماهيرية العربية الليبية والامين العام والمستشار القانوني . وينبغي أن تؤخذ هذه الاجتماعات في الاعتبار عند استعراض التسلسل الزمني لهذه المراسلات .

** توجد نسخة من هذا القرار في الملف المحفوظ لدى ادارة الشؤون القانونية ، ويمكن الاطلاع عليها في الغرفة A 3427 بمبنى الامانة العامة .

Digitized by UNOG Library

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة في ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٦ موجهة
الى الأمين العام من الممثل الدائم للجماهيرية
العربية الليبية لدى الامم المتحدة

أعتقد دون شك أنكم تعلمون تمام العلم أن حكومة الولايات المتحدة الامريكية قد فرضت قيودا مشددة على وصولنا الى مسكننا في مدينة انغلوود ، بنيوجيرسي ، وعلى استخدامنا له . وأرفق ، للعلم ، نسخة من مذكرة شفوية مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٨٦ موجهة من هذه البعثة الى بعثة الولايات المتحدة (التذييل الاول) ، ونسخة من رد بعثة الولايات المتحدة المؤرخ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٨٦ (التذييل الثاني) . ويبدو أن الولايات المتحدة لا تريد أن تتزحزح عن موقفها ، حسبما كتبنا اليكم بذلك من قبل .

وينبغي لي أن أذكّركم أيضا بأن الجماهيرية العربية الليبية اشترت ذلك المسكن في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ بحسن نية وعملا بقوانين الولايات المتحدة وولاية نيوجيرسي . وانتم تعلمون أيضا بأمر القضية التي رفعتها مدينة انغلوود ضد ليبيا بشأن الضرائب على العقار المذكور . وأرفق ، لعلمكم ، نسخة من قرار الدائرة الثالثة لمحكمة الاستئناف ، المؤرخ في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥* . وكان قرار دائرة محكمة الاستئناف لصالح ليبيا . وسلمت المحكمة بأنه لا أساس لموضوع الدعوى حتى لو لم تسدد الضرائب العقارية ، وأنه لا يمكن لمدينة انغلوود أن تفرض جباية على العقار (بشرط ألا يكون مستخدما لأي غرض تجاري) ، مشيرة بذلك الى أحقية مسكن السفير في الحصانة الدبلوماسية .

وتذكرون أيضا أن البعثة الليبية حاولت التفاوض للتوصل الى تسوية مؤقتة مع بعثة الولايات المتحدة بفضل مساعي مستشاركم القانوني الحميدة . وقد عقدت ثلاثة اجتماعات على الاقل ، وألغت بعثة الولايات المتحدة موعدا لعقد اجتماع رابع ولم تبذل أي محاولة لاستئناف هذه المفاوضات . أما البعثة الليبية ، فهي مستعدة ، من جانبها ، لاستئناف تلك المفاوضات بحسن نية في محاولة لحل هذه المسألة بطريقة ودية .

---

* توجد نسخة من القرار في الملف المحفوظ لدى ادارة الشؤون القانونية ، ويمكن الاطلاع عليه في الغرفة رقم 3427 A بمبنى الامانة العامة .

Digitized by UNOG Library

وبالاضافة الى المسألة المذكورة أعلاه ، فأنكم تدركون أيضا القيود التي فرضتها حكومة الولايات المتحدة من جانب واحد على الدبلوماسيين الليبيين المعتمدين لدى الامم المتحدة ، وعلى أفراد أسرهم وعلى الموظفين المحليين ، وهي القيود التي تمنع سفرهم خارج الاحياء الخمسة لمدينة نيويورك . وقد قيّدت ليبيا ، وكذلك عدد من البلدان ، بمنطقة داخل مساحة يمتد نصف قطرها ٢٥ ميلا من ميدان كولومبس . وهذه القيود الجديدة ، التي بدأ نفاذها منذ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٤ ، لم تطبق إلا على ليبيا . وفي حين قيل أن هذه القيود هي "لاسباب تتعلق بالامن الوطني" ، فإننا ندفع بأنه لا أساس لها ، وبصرف النظر عن السبب المعلن ، فإننا نعتقد أن القيود فرضت لاسباب سياسية محضة . وبعد أن تعرضنا لهذه القيود لنحو ٢١ شهرا يمكننا الجزم بأنها عاقت بالفعل عمل بعثة ليبيا لدى الامم المتحدة . إذ لا يستطيع الممثل الدائم حضور حفلات الاستقبال التي تقام بمناسبة العيد الوطني ومآدب العشاء وغيرها من الحفلات التي تقام لمداومة الاتصالات الرسمية مع ممثلي الدول الصديقة ، الذين يقطن عدد كبير منهم خارج الاحياء الخمسة لمدينة نيويورك . ولذلك فإن هذه القيود مرفوضة تماما ، للاسباب التالية :

١ - لا توجد في منطقة الولايات الثلاث منطقة عسكرية أو أمنية محظورة تتعرض للانتهاك من جانب الدبلوماسيين الليبيين إذا سافروا داخل المنطقة السابق تحديدها بمسافة ٢٥ ميلا تمتد من ميدان كولومبس .

٢ - لا يستطيع الدبلوماسيون الليبيون الوصول بحرية الى مسكن السفير في مدينة انغلوود ، بنيوجيرسي ، أو ممارسة ما لهم من حرية في دعوة الدبلوماسيين الاخرين والاصدقاء لزيارة الممثل الدائم في المسكن المذكور تعزيزا للمهام الدبلوماسية التي تضطلع بها البعثة .

٣ - وإننا نعتقد أن التقييدات المفروضة سواء على الوصول الى المسكن الكائن في انغلوود أو على استخدامه ، وكذلك ما هو مفروض على الدبلوماسيين الليبيين وأفراد أسرهم وعلى الموظفين من قيود تقصر تحركاتهم على الاحياء الخمسة لمدينة نيويورك ، إنما هي تقييدات تمييزية تفرض على الجماهيرية العربية الليبية لاسباب سياسية محضة .

واستمرت هاتان المشكلتان منذ عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ ، على التوالي . وقد تحلت البعثة الليبية بالصبر الشديد سعيا للتوصل الى حل ودي بفضل مساعيكم الحميدة ،

Digitized by UNOG Library

التي ذهبت مدى بسبب السياسة التي تتبعها حكومة الولايات المتحدة . وأمام تعنت البلد المضيف تعطلت الجهود التي يبذلها مكتب الامين العام لحل هاتين المسألتين .

...

وفي ضوء الحالة السابق ذكرها ، التي نعتبرها تعديا جسيما على حقوق وامتيازات وحصانات ليبيا بوصفها عضوا في الامم المتحدة ، نطلب رسميا بموجب هذا تطبيق أحكام اتفاق المقر للفصل في المشاكل القائمة بين ليبيا والولايات المتحدة ، بوصفها البلد المضيف للامم المتحدة . وفضلا عن ذلك ، فإنه في حالة فشل التحكيم تحتفظ ليبيا بحقها في اتخاذ ما تراه مناسبا من تدابير قانونية اخرى لحسم الموقف فيما يتعلق بهذه القيود غير القانونية وغير اللائقة التي لا مسوغ لها ، المفروضة على بعثة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية لدى الامم المتحدة .

(توقيع) الدكتور علي ع . التريكي
الممثل الدائم

Digitized by UNOG Library

التذييل الاول

مذكرة شفوية مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٨٦ موجهة من البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة إلى بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية لدى الامم المتحدة تحياتها الى البعثة الدائمة للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة .

وإذ تعيد بعثة ليبيا تأكيد الامتيازات والحصانات المخوّلة لها بموجب اتفاق المقر ، المعقود بين الامم المتحدة والولايات المتحدة الامريكية ، واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ، فيما يتعلق باستخدامها لمسكن سفيرها الكائن في 440 East Palisade Avenue ، انغلوود بنيو جيرسي ، دون أي قيود فإنها تقترح ما يلي :

١- أن يقوم رئيس البعثة ، وأسرته ، وهو حاليا رجب عد العزيز الزروق ، القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة ، بزيارة المبنى لاي غرض مرة واحدة على الاقل كل أسبوع ؛

٢- أن يسمح لملحق البعثة المالي ، وهو حاليا محمد عبد الجليل ، بزيارة المبنى الآنف ذكره مرة واحدة على الاقل كل أسبوع لمراقبة وفحص واستعراض حالة المبنى وأثاثه وتجهيزاته ، ولاتخاذ الترتيبات اللازمة لصيانته ، بما يكفل صيانة المبنى المذكور وأثاثه وتجهيزاته بالشكل الملائم ، وبما يتفق مع المسؤوليات الرسمية للشخص المذكور ؛

ويجوز أن يقوم بالزيارات الآنفة الذكر في أي وقت أي من عضوي البعثة الليبية الآنف ذكرهما أو كلاهما ، ويجوز أن يصحبهما محامي البعثة أو أي موظف آخر غير ليبي - سائق ، على سبيل - دون تقديم إخطار مسبق الى مكتب البعثات الاجنبية .

على أنه إذا ما رأى الافراد الآنف ذكرهم ضرورة للقيام بأكثر من زيارة واحدة كل أسبوع ، تعين على أعضاء البعثة الآنف ذكرهم إبلاغ مكتب البعثات الاجنبية في مانهاتن .

Digitized by UNOG Library

التذييل الثاني

مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٨٧ موجهة من بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة الى البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

تهدي بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة تحياتها الى البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية لدى الامم المتحدة ، وتشير الى مذكرة البعثة الليبية ، المؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٨٦ ، المتعلقة بالعقار السكني الكائن في 440 East Palisade Avenue ، إنغلوود ، بنيو جيرسي .

وتبلّغ بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية لدى الامم المتحدة بأن وزارة خارجية الولايات المتحدة قد استعرضت المذكرة الانفة الذكر ، وبانها لا يمكنها ، في الوقت الحالي ، الموافقة على الاقتراح الوارد في تلك المذكرة . وستواصل وزارة خارجية الولايات المتحدة النظر ، على أساس فردي ، في أي طلب للسفر الى العقار الكائن في انغلوود .

Digitized by UNOG Library

المرفق الثالث

رسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٦ موجهة من رئيس
المكتب التنفيذي للامين العام الى الممثل الدائم
للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

بالنيابة عن الامين العام ، أود إبلاغكم باستلام رسالتكم المؤرخة في ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن القيود التي تفرضها حكومة الولايات المتحدة على الوصول الى المسكن الكائن في انفلوود ، بنيو جيرسي ، وعلى استخدامه ، وكذلك القيود المفروضة على تحرك الموظفين الليبيين خارج الاحياء الخمسة لمدينة نيويورك .

وفيما يتعلق بطلبكم بأن تطبق الامم المتحدة أحكام المادة ٢١ (أ) من اتفاق المقر بغرض التحكيم في المشاكل الناشئة بين ليبيا والولايات المتحدة ، فسيقوم المكتب المختص بدراسته على نحو عاجل ، وسيتصل الامين العام بكم مرة اخرى بمجرد الانتهاء من هذه الدراسة .

Digitized by UNOG Library

المرفق الرابع

رسالة مؤرخة في ١ آب/أغسطس ١٩٨٦ موجهة من رئيس المكتب التنفيذي للأمين العام الى الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

أود الاشارة الى رسالتكم المؤرخة في ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، التي أُبلغتم في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٦ مؤقتا بوصولها ، والتي طلبتم فيها رسميا من الامين العام تطبيق أحكام تسوية المنازعات الواردة باتفاق المقر - المعقود بين الامم المتحدة والولايات المتحدة - فيما يتعلق ببعض المشاكل التي نشأت بين ليبيا والولايات المتحدة .

...

وحيث أنه من المعروف جيدا أن اجراءات تسوية المنازعات الدولية مستنفدة للوقت ، وأنه لا يستثنى من ذلك بالتأكيد اجراء تسوية المنازعات بموجب اتفاق المقر ، فإنني ، لذلك ، أعتقد ، فيما يتعلق باستخدام المسكن الكائن في انغلوود ، أنكم قد ترغبون في النظر في امكانية التوصل الى نتيجة سريعة إذا ما استمرت الجهود ، بمساعدة من الامانة العامة ، من أجل الحصول من بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة على موافقة لكم ولاسرتكم باستخدام المسكن .

Digitized by UNOG Library

المرفق الخامس

رسالة مؤرخة في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٦ موجهة من الامين العام الى الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

أفيد بورود رسالة السيد فيريندرا دايال ... المؤرخة في ١ آب/أغسطس ١٩٨٦ ، كما تلقيت أيضا ، بناء على طلبي ، نسخة من رسالة السفير فيلدمان الموجهة الى المستشار القانوني للامم المتحدة والمؤرخة في ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وقد درست البعثة بدقة الرسالة المؤرخة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، وأحاطت علما ببيان السفير ريد ، المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، ونود أن نبلغكم بما يلي : ... أن الرسالة والبيان يتضمنان على التوالي عددا من الحوادث الوحشية التي وقعت في بعض البلدان الاخرى مع ادعاء بمشاركة ليبيا فيها . وقد نفت ليبيا مرارا وتكرارا نفيا قاطعا أي مسؤولية عن ذلك وأدانت تلك الاعمال الوحشية . والرسالة رقم ٦-٨٦ ، الموجهة مني ، بصفتي أمين اللجنة الشعبية للمكتب الشعبي للاتصال الخارجي ، الى الامين العام والمؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ لا تزال قائمة بوصفها السياسة الرسمية للجماهيرية العربية الليبية . ونود أيضا أن نشير الى أن البيانات التي أدلى بها العقيد القذافي والبيانات الإذاعية الليبية قد ابتسرت من سياقها .

وفي هذا الصدد ، لا يستطيع المرء أن يقلل من شأن الموقف المعادي لليبيا الذي تتخذه ادارة ريغان ، بما في ذلك تهديداتها التي تكررت كثيرا للعقيد القذافي وللجماهيرية العربية الليبية ، والتي بلغت أوجها في المؤامرة التي دبرتها ادارة ريغان لاغتيال العقيد القذافي والهجوم الذي وقع بعد منتصف الليل على منزل العقيد القذافي وأسرته جنبا الى جنب مع قصف الاحياء المدنية في طرابلس وبنغازي بالقنابل في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٦ .

... وتنفي البعثة الليبية أن يكون أي عضو من أعضائها قد ارتكب أي أنشطة غير مشروعة أو أنه يشكل تهديدا لامن الولايات المتحدة . فهذه البعثة لا تفتأ تتقيد بالقانون وتحترمه ، وسجلها في هذا الصدد أفضل من المعتاد ، وهذا ما لاحظه الاونورابل غيليان سورنسون ، مفوض مدينة نيويورك لدى الامم المتحدة .

Digitized by UNOG Library

وقد سبق ان أخطرنا بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة في أكثر من مذكرة شفوية بعزمنا الوطيد على التقيد بكل ما هو صار من القوانين الاتحادية وقوانين الولاية . بيد أن موقف وزارة الخارجية كان سلبيا للغاية مع وجود نية ظاهرة متجهة نحو مضايقة هذه البعثة ، بغرض اعاقة حريتها في ممارسة واجباتها عملا بميثاق الامم المتحدة ، والضغط حتى تصبح سياسات الجماهيرية الليبية متفقة مع الشروط التي تمليها الادارة الامريكية . ولا ريب أن هذه الممارسات تشكل انتهاكا لروح الميثاق واتفاق المقر ولنصيهما .

وكانت ادارة الشؤون القانونية على علم بالتطورات في الدعوى التي اقامتها انغلوود ضد ليبيا بشأن مسكن السفير الليبي في انغلوود ، بنيو جيرسي ، كما تم ابلاغ الادارة المذكورة بتلك التطورات . ونود في هذا الصدد أن نقتبس من قرار الدائرة الثالثة لمحكمة استئناف الولايات المتحدة في قضية انغلوود ضد ليبيا ؛ ففي الصفحة ١٣ قالت المحكمة :

"إن غرض ليبيا الوحيد من حيازة هذا العقار ، على حد ما يتبين من هذا السجل ، هو تخصيصه لاستعمال رئيس بعثتها لدى الامم المتحدة . وهذا نشاط يتصل اتصالا مباشرا بأغراض البعثة ..." (التأكيد مضاف) .

وعلى الرغم من هذا القرار ، فإن وزارة الخارجية ترفض الاعتراف بمركز السفير في انغلوود .

وقد فرضت وزارة الخارجية ، ولا تزال تفرض ، قيودا على سفر البعثة الليبية وموظفيها بما في ذلك تقييد استخدام الممثل الدائم وأسرته للمسكن الواقع في انغلوود على الرغم من قرار محكمة الاستئناف بما يفيد أنه يستعمل لخدمة أغراض البعثة . وهذا دليل آخر على نوايا البلد المضيف السلبية . وكما أنني ارفق طي هذا ، للعلم ، نسخة من مقال ورد في فورين سيرفيس جورنال "Foreign Service Journal" الصادرة في أيار/مايو ١٩٨٦ ويصف بشيء من التفصيل الاجراءات التي اتخذتها وزارة الخارجية في قضية انغلوود ضد ليبيا .

ونود في الختام ان نكرر التأكيد لسعادتكم على أننا قد أبدينا بالفعل استعدادنا ، مرارا وتكرارا ، للتفاوض بشأن حل النزاع وفقا لروح الميثاق واتفاق

Digitized by UNOG Library

المقر ولنصيهما ولكن البلد المضيف لم يقم بحله ويرفض القيام بذلك . وهذا هو السبب الذي دعانا الى أن نطلب من سعادتكم عمل كل ما يلزم ، بما في ذلك التحكيم ، للتوصل الى حل ، على أساس غير تمييزي ، يتفق مع القانون الدولي والتزامات البلد المضيف تجاه دولة عضو بالامم المتحدة .

(توقيع) الدكتور علي ع. التريكي
الممثل الدائم

Digitized by UNOG Library

المرفق السادس

رسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧
موجهة الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ،
المستشار القانوني ، من الممثل الدائم للجماهيرية
العربية الليبية لدى الامم المتحدة

المرجع : مسكن السفير الليبي في إنغلوود ، بنيوجرسي .

لا شك وانكم على علم بموقفنا من الموضوع المذكور أعلاه ، حسبما تم التعبير عنه في رسائلنا السابقة الموجهة الى الامين العام ، والبيانات التي ادلينا بها في لجنة العلاقات مع البلد المضيف والمحادثات التي أجريناها معكم . وباختصار ، فإننا نعتقد اعتقادا جازما بأن لبعثة ليبيا الدائمة لدى الامم المتحدة الحق قانونا في استخدام المسكن الكائن في إنغلوود لاغراض البعثة دون أي تقييدات ، عملا بأحكام القانون الدولي ، بما فيها اتفاق المقر واتفاقية فيينا ، رغما عن قانون الولايات المتحدة الخاص بالبعثات الاجنبية .

ونحن نلتمس مساعدتكم واستخدام مساعيكم الحميدة للاتصال ببعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة واستعادة استخدام السفير ممثل ليبيا الدائم وأسرته بمعناها الضيق والعاملين بمنزله للمسكن القائم في إنغلوود استخداما كاملا واعتياديا لاغراض البعثة الرسمية .

وبينما نحتفظ بموقفنا القانوني بشأن الموضوع ، فإننا نرحب طبعا بإمكانية استخدام المسكن استخداما فعالا وبطريقة ملائمة بالمقارنة بالتقييدات المفروضة حاليا .

ونأمل أن تبذلوا قصارى جهدكم لحل هذه المسألة الشديدة الخطورة .

(توقيع) الدكتور علي ع. التريكي
الممثل الدائم

Digitized by UNOG Library

المرفق السابع

رسالة مؤرخة في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٧ موجهة من وكيل الأمين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني ، الى نائب الممثل الدائم للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

أتشرف بإعلامكم باستلام الرسالة المؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير التي بعثها اليّ السفير التريكي ، فيما يتعلق بالمنزل الكائن في إنغلوود ، بنيوجرسي ، إثر محادثتنا التي جرت يوم الخميس الموافق ، ٢٩ كانون الثاني/يناير . وقد نظرت في الفقرة الثالثة الجديدة حسبما ادخلت في الرسالة . ولجعل تلك الفقرة أكثر قابلية للفهم ، وبغية تعزيز فرص الحصول على بعض الرضا من جانب الولايات المتحدة الامريكية ، أود أن اقترح ، أن تصاغ تلك الفقرة على النحو التالي :

وبينما نحتفظ بموقفنا القانوني بشأن الموضوع ، فإننا نرحب طبعا بأي إمكانية لاستخدام المسكن استخداما فعالا وبطريقة ملائمة تمثل زيادة ، بالمقارنة بالتقييدات المفروضة حاليا .

وقد قمت بابراز الكلمات الثلاث التي قمت بتغييرها بالمقارنة بنصكم . فإذا كنتم توافقون على الصيغة الجديدة ، فلتتكرموا بارسال صفحة ثانية جديدة موقعة من السفير التريكي .

Digitized by UNOG Library

المرفق الثامن

رسالة مؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٧ موجهة الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني ، من نائب الممثل الدائم للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية

تجدون طيه الصفحة المتعلقة بمراسلتنا الاخيرة ، حسبما سبق مناقشته والاتفاق بشانه اليوم (انظر التذييل) .

(توقيع) رجب ع. الزروق
الوزير المفوض

Digitized by UNOG Library

تذييل

بينما نحتفظ بموقفنا القانوني بشأن الموضوع ، فاننا نرحب طبعا بأي امكانية لاستخدام المسكن استخداما فعالا وبطريقة ملائمة ، بالمقارنة بالتقييدات المفروضة حاليا .

ونأمل أن تبذلوا قصارى جهدكم لحل هذه المسألة الشديدة الخطورة .

(توقيع) الدكتور علي ع. التريكي
الممثل الدائم

Digitized by UNOG Library

المرفق التاسع

رسالة مؤرخة في ٣ آذار/مارس ١٩٨٧ موجهة
الى الممثل الدائم للجماهيرية العربية
الليبية من وكيل الامين العام للشئوون
القانونية ، المستشار القانوني

أود أن أشير الى رسالتكم المؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ بشأن المسكن الخاص بليبيا في إنغلوود ، بنيو جرسي . فقد احيلت في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٧ محتويات رسالتكم الى السفير مونتغومري في بعثة الولايات المتحدة ، الذي رد الآن بما يفيد أن أي طلب محدد بشأن الاستعمال الاضافي للعقار سيلقى ما يستحقه من اهتمام وعناية . وترد برفقة طي هذا نسخة من رسالة السفير مونتغومري (انظر التذييل) .

وإذا عنّ لكم أن تقدموا الي طلبا من هذا القبيل لتعديل الترتيبات الحالية ، فسأقوم بإرسال الطلب فورا الى بعثة الولايات المتحدة .

ولكن اذا رغبتم في مناقشة الخطوة التالية في هذه المسألة معي مباشرة أو عن طريق السيد الزروق ، فساكون ، بالطبع ، رهن اشارتكم .

Digitized by UN Library

تذييل

رسالة مؤرخة في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٧ موجهة
الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ،
المستشار القانوني ، من الممثل المناوب
للشؤون السياسية الخاصة في بعثة الولايات
المتحدة لدى الامم المتحدة

أشكركم جزيل الشكر على رسالتكم المؤرخة في ٥ شباط/فبراير التي تحيلون بها الطلب المقدم من السفير التريكي بشأن الاستعمال الاضافي للعقار الواقع في إنغلوود ، بنيو جيرسي .

وانني مازلت أرى أن مسألة توسيع نطاق استعمال العقار الكائن في انغلوود يمكن ان تعالج بقدر أكبر من السرعة عن طريق المراسلات المباشرة بين البعثة الليبية وبعثة الولايات المتحدة ، ولكني أفهم بالفعل مدى سماحتكم في القيام بدور الوسيط .

ومن ثم ، فقد ناقشت المسألة مع الموظفين المعنيين في البعثة وفي وزارة الخارجية ، وهم لايزالون على قناعة بأن أي طلب محدد (لا بيان عام بشأن المواقف القانونية ، ولا اعفاء شامل من الترتيبات الحالية) سيلقى ما يستحقه من اهتمام وعناية . ولذلك ، فانني أود أن أحث السفير التريكي بقوة على ان يقدم ، عن طريق مساعيكم الحميدة ، طلبا محددا لتعديل الترتيبات الحالية - ولا ريب في ان هذا الطلب سيلقى ، الاهتمام العاجل .

(توقيع) هيو مونتغومري

Digitized by UN Library

المرفق العاشر

رسالة مؤرخة في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٧ موجهة الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني ، من نائب الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

وفقا لمحادثتنا الهاتفية أمس بشأن استعمال مسكن السفير في إنغلوود ، بنيو جيرسي ، نود أن نبلغكم بعزم الدكتور علي ع . التريكي ، الممثل الدائم ، واسرته على استعمال هذا العقار في عطلة نهاية الاسبوع الموافقة لعيد الفصح . وسيستعمل المسكن من بعد ظهر يوم الخميس ، ١٦ نيسان/ابريل ، لغاية صباح يوم الاثنين ، ٢٠ نيسان/ابريل .

وسنكون ممتنين غاية الامتنان لو قمتم بالتدخل لدى البعثة الدائمة للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة بشأن هذه المسألة .

(توقيع) السيد رجب ع . الزروق
الوزير المفوض

Digitized by UNOG Library

المرفق الحادي عشر

رسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/ابريل موجهة الى نائب الممثل الدائم للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية من وكيل الامين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني

الحاقا برسالتكم المؤرخة في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٧ (المرفق العاشر) ، يسرني أن ابلغكم بأن السفير مونتغومري في بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة قد اخطرني بان حكومة الولايات المتحدة قد وافقت على صفر السفير التريكي واسرته الى المسكن الواقع في إنغلوود ، بنيو جرسي ، من الساعة ١٧/٠٠ من يوم ١٧ نيسان/ابريل اى الساعة ١٠/٠٠ من يوم ٢ نيسان/ابريل . وترد برفقة طي هذا نسخة من رسالة السفير مونتغومري الموجهة اليّ بتاريخ اليوم (انظر التذييل) .

Digitized by UNOG Library

تذييل

رسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/ابريل ١٩٨٧ موجهة
الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ،
المستشار القانوني ، من الممثل المناوب
للشؤون السياسية الخاصة في بعثة الولايات
المتحدة لدى الامم المتحدة

ردا على رسالتكم المؤرخة في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٧ ، أُذن لي بابلاغكم بأن حكومة الولايات المتحدة قد وافقت على منح السفير على التريكي ، الممثل الدائم لليبيا لدى الامم المتحدة الاذن بالسفر الى المسكن التابع للحكومة الليبية في إنغلوود ، بنيو جرسي . ويمكن للسفير ومن برفقته البقاء في المسكن من الساعة ١٧/٠٠ من يوم ١٧ نيسان/ابريل ١٩٨٧ حتى الساعة ١٠/٠٠ من يوم ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٨٧ .

وترغب حكومة الولايات المتحدة أن تقدم مستقبلا جميع طلبات البعثة الليبية للحصول على إذن بالسفر ، الى بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة بموجب مذكرة قبل الرحلة المنتواة بثماني وأربعين ساعة .

وسيقدم الى البعثة الدائمة لليبيا لدى الامم المتحدة ، قبل موعد مغادرة السفير التريكي ، إذن بهذه الرحلة موافق عليه من وزارة الخارجية .

(توقيع) هيو مونتغومري
السفير

Digitized by UNOG Library

المرفق الثاني عشر

رسالة مؤرخة في ١١ أيار/مايو ١٩٨٧ ، موجهة الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني ، من نائب الممثل الدائم للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

حفاظا على الحق في استخدام مسكن السفير الواقع في انغلوود ، بنيوجيرمي ، نود أن نبلغكم بعزم الدكتور علي ع . التريكي ، الممثل الدائم ، وأسرته على استخدام هذا العقار في عطلة نهاية الاسبوع الموافقة ليوم الذكرى ، وسيستخدم المسكن من صباح يوم السبت ، ٢٣ أيار/مايو لغاية مساء يوم الاثنين ، ٢٥ ايار/مايو .

وسنكون ممتنين غاية الإمتنان لو قمتم بالتدخل لدى البعثة الدائمة للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة بشأن هذه المسألة .

(توقيع) السيد رجب ع . الزروق
الوزير المفوض

Digitized by UN Library

المرفق الثالث عشر

رسالة مؤرخة في ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٧ موجهة الى وكيل الامين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني ، من نائب الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

أود أن أوجه انتباهكم الى مسألة تثير قلقا بالغا للبعثة الليبية لدى الامم المتحدة . ففي ٢٩ ايار/مايو ١٩٨٧ ، عزم الدكتور علي ع . التريكي ، الممثل الدائم ، على استخدام مسكن السفير الكائن في انغلوود ، نيو جيرسي ، في عطلة نهاية الإسبوع . وعلى الفور قدمت استمارات الطلب اللازمة الى بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة ، وذلك طلبا للسفر الى انغلوود لهذا الغرض . وفي الساعة ١٧/٠٠ من اليوم ذاته ، أبلغتنا بعثة الولايات المتحدة بقرار رفض الإذن بالسفر الى انغلوود .

وتود البعثة الليبية أن تقدم احتجاجا شديد اللهجة على القواعد والاجراءات غير المعترف بها المعقدة على نحو لا لزوم له التي تستخدمها ، بشأن الطلبات ، بعثة الولايات المتحدة في التدخل في استعمالنا للمسكن الكائن في انغلوود . وإننا نأمل ان يتخذ الامين العام جميع الخطوات الضرورية لضمان حماية حقوقنا في هذه المسألة ، وألا يترك تعاملنا في هذا الصدد رهنا بالنزوات البيروقراطية .

(توقيع) السيد رجب ع . الزروق
الوزير المفوض

Digitized by UNOG Library

المرفق الرابع عشر

رسالة مؤرخة في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧ موجهة الى نائب الممثل الدائم للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة من وكيل الامين العام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني

أود الافادة بورود رسالتكم المؤرخة في ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٧ بشأن رفض سلطات الولايات المتحدة طلبا منكم لاستخدام المسكن الكائن في انغلوود في أثناء عطلة نهاية الاسبوع ، ٣٠-٣١ أيار/مايو ١٩٨٧ . وإنني أفهم أن السيد زاكلين كان في هذه الاثناء على اتصال بكم .

وقد أبلغتنا بعثة الولايات المتحدة بأنها في حاجة الى ٤٨ ساعة لتجهيز مثل هذه الطلبات .

وفي ظل هذه الظروف ، ورغم موقف ليبيا القانوني الذي تكرر كثيرا ، فسيكون لا مفر من مراعاة فترة الإشعار هذه من اجل الحصول على قرار ايجابي من جانب الولايات المتحدة . وقد اوضحتم تماما أن البعثة الليبية ، عند تقديم طلبات بشأن المسكن الكائن في أنغلوود أو امتثالا للإجراءات الرسمية الاخرى المطلوبة من جانب الولايات المتحدة في هذا الصدد ، لا تتنازل عن الموقف القانوني الليبي ، ولاشك في أن هذه الادارة مستعدة لتأكيد هذا الامر اذا اقتضت الضرورة ذلك .

Digitized by UN Library

المرفق الخامس عشر

رسالة مؤرخة في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٧ موجهة الى وكيل الامين لعام للشؤون القانونية ، المستشار القانوني ، من نائب الممثل الدائم للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الامم المتحدة

أود أن أوجه انتباهكم على الفور الى ما يلي :

بعد ظهر يوم الخميس الموافق ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، اتصلت السيدة موريـــن غيني ، المستشارة في البعثة الدائمة للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة ، بمكتب السفير في البعثة الليبية لإبلاغنا بالقرار المتعلق بطلب قدم للحصول علـــى إذن باستخدام العقار الكائن في انغلوود ، بنيوجيرسي .

وأوضحت السيدة غيني أن وزارة الخارجية قد رفضت الطلب لان الدكتور التريكي ، الممثل الدائم للبعثة الليبية ، قد تجاوز كثيرا القيد المفروض على الإذن بالسفـــر والمحدد بمرتين في الشهر . وأضافت قائلة إن منح الإذن فيما يتعلق بالطلب المقدم في الاسبوع الماضي كان "خطأ اداريا" وأنه كان ينبغي عدم الموافقة عليه من الناحيـــة الفنية . ويستدل من ذلك على أن سلسلة الموافقات الصادرة في الاشهر الماضية كانت في الواقع أخطاء جاءت نتيجة للتساهل ، وأن وزارة الخارجية قد أحاطت علما بنمـــط الطلبات المقدمة منا وقررت الاحتجاج بهذا القيد .

وإنني افترض انكم ستتفقون معي على أن هذا الرفض الاخير هو محض مضايقة لبعثة دولة عضو في الامم المتحدة . وهو يأتي في وقت نعمل فيه وحضرتكم والامين العام مـــن أجل التوصل الى حل ودي ، كما يعكس موقفا مخالفا للروح التي أبدتها البعثة وحضرتكم على مدى الاشهر الماضية في محاولة للتوصل الى نهاية مقبولة لتاريخ طويل من التمييز والمضايقة والقيود المفروضة على السفر .

وإنني أود أن أعرب عن احتجاجنا بأشد العبارات وأقواها على تعدي سلطـــات البلد المضيف على حقوقنا وامتيازاتنا الدبلوماسية ، فيما يتعلق بمسألة معروفـــة جيدا للمجتمع الدولي الممثل في الامم المتحدة .

Digitized by UN Dag Hammarskjöld Library

ولذلك فإنني أدعوكم الى العمل ، من خلال مساعيكم الحميدة ومساعي الامين العام الحميدة ، على اتخاذ الخطوات العاجلة التي تكفل لنا الحقوق والامتيازات المنصوص عليها في اتفاق المقر وفي ميثاق الامم المتحدة .

(توقيع) رجب ع . الزروق
الوزير المفوض

- - - - -

Digitized by UNOG Library